

علاج نشوز الزوجة على وفق المنظور القرآني دراسة وتحليل

د. سعد عبدالله محمد
جامعة كرميان / كلية التربية
الأساس / قسم اللغة العربية
Saad_den2003@yahoo.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ملخص البحث

يحاول هذا البحث معرفة كيفية علاج القران الكريم لحالات نشوز الزوجة، ليكون عوناً للاسر في حل خلافاتها وفق ذلك المنهج القرآني، فاشتملت الدراسة على مقدمة وتمهيد ومبحثين خصصنا المبحث الاول لدراسة مفهوم النشوز وحالاته واسبابه وجعلنا المبحث الثاني للدراسة التحليلية للاية (٣٤) من سورة النساء من حيث دراسة اسباب النزول، ومناسبة الاية لما قبلها وتحليل الالفاظ الغريبة، ومعرفة القراءات القرآنية الواردة فيها والوجه الاعرابية والوجه البلاغية والمعنى العام الشامل للاية واهم الفوائد المستنبطة من دراسة الاية وخاتمة باهم نتائج البحث وقائمة بثبت المصادر والمراجع.

المقدمة:

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له، واشهد ان محمدا عبده ورسوله

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (١)

قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَدَّوْا وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝﴾ (٢)

قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصَلِّحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ۝﴾ (٣) وبعد:

فإن الحياة الزوجية مشروع العمر و متن الحياة ونواة المجتمع وسر بقاء البشرية، وعلاقة جليلة تتعقد بكلمة الله وتحوطها امانة الله طرفاها الذكر والانثى وثمرتها الذرية الطيبة.

قال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ۗ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ۝﴾ (٤)

وقال صلى الله عليه وسلم: ((تزوجوا الولود الودود فإني مكاثر بكم الامم يوم

القيامة)) (٥)

فإن السعادة الزوجية حلم ينشده الجميع وامنية تراود كل زوجين ولكن المقاصد تنال بالاسباب ولا يقوم بناء السعادة الزوجية الا على ركنين اساسيين هما:

الاول: جلب اسباب المودة واستدامتها.

الثاني: دفع اسباب الخلاف ورفعها.

وكثير من البيوت تخفي خلف جدرانها العديد من المشاكل الزوجية التي تنكد العيش وتدمي القلب وتزعج الاطفال الابرياء وقد تفضي الى انهيار البيت وتشتيت الاسرة. ومن الطبيعي ان تكون هناك بعض المشاكل في الاسرة من آن لآخر فالاشكالية ليس في وجود المشاكل وانما في إدارة هذه المشاكل حتى تتلاشى وتضمحل ولا تؤثر في كيان الاسرة والحياة الزوجية ومع ذلك يبقى كثير من الاسر في التعامل مع المشاكل الزوجية جاهلين متخبطين.

مشكلة البحث: في ضوء ماسبق يمكن ان تصاغ مشكلة الدراسة في السؤال الرئيس

الآتي: كيف عالج القران الكريم نشوز المرأة ؟

اهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة الى بيان مفهوم النشوز وانواعه واسبابه وسبل علاجه على وفق المنهج القرآني.

اهمية الدراسة: تكتسب اهمية هذه الدراسة من اهمية موضوع الدراسة اذ تتعلق الدراسة بكيان مهم في المجتمع الا وهي الاسرة بعدها النواة لتكون المجتمع فبسلامتها سلامة المجتمع وبخلافه انهيار الروابط الاجتماعية بين افراده.

منهج الدراسة: استخدم الباحث المنهج التحليلي وذلك بتناول ودراسة الايات القرآنية المتعلقة بنشوز المرأة واستخراج الحلول الناجمة لتلك الظاهرة وفق المنهج القرآني.

فاملى علينا هذا المنهج ان تشتمل الدراسة على مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة باهم نتائج البحث خصص التمهيد لبيان خصائص المنهج القرآني والمبحث الاول: لبيان مفهوم النشوز وانواعه وصورة واسبابه. وخصص المبحث الثاني لدراسة الايات دراسة تحليلية وفق منهجه المتعارف عليه من ذكر تحليل الالفاظ، و اسباب الايات ان وجدت، و ذكر المناسبة بين الايات، والقراءات القرآنية، والوجه الاعرابية، والقضايا البلاغية، والمعنى العام للآية او الايات، وخاتمة باهم الفوائد المستنبطة من النص. وختمنا البحث باهم نتائج البحث وقائمة بالمصادر والمراجع المستخدمة في البحث.

التمهيد

خصائص المنهج القرآني

ان القران الكريم كتاب ثري بالخصائص التي جعلته كتابا يحمل في طياته منهجا يجعله جديرا بالبقاء والخلود، ومؤهلا لخطاب العالمين على اختلاف اجناسهم وتباعد ازمنتهم وجعلته منهجا صالحا لكل زمان ومكان وذلك لعدة اسباب اهمها (٦):

اولا: ان القران الكريم خطاب الله تعالى الاخير الى البشرية وهو اللبنة الاخيرة في صرح النبوات وهو النص الوحيد الذي تكفل الله بحفظه قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (٧) وهو الكتاب المهيم على الكتب السابقة قال عزو جل: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ

وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ هُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا^ء وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَاءِ آتِنَاكُمْ فَاسْتَيْقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٨﴾

يقول سيد قطب رحمه الله في معرض تفسيره لهذه الآية: ((إن القرآن الكريم هو كتاب هذه الرسالة التي جاءت تعرض الاسلام في صورته النهائية الاخيرة ؛ ليكون دين البشرية كلها، ولتكون شريعته هي شريعة الناس جميعا، ولتهيمن على ماكان قبلها وتكون المرجع النهائي، ولتقيم منهج الله لحياة البشرية حتى يرث الله الارض ومن عليها)) (٩)

ثانيا: خطاب القرآن الكريم خطاب عالمي لكل الناس من شتى الالوان والاجناس، حتى قيام الساعة فهو منهج الله الخالد الذي يخاطب البشر كافة في كل زمان ومكان على اختلاف السننهم وتباعد ديارهم وامكنتهم قال تعالى: ﴿ قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِيَّيَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَتَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَأَتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠﴾ كما وان نبيه صلى الله عليه وسلم نبي عالمي ارسل الى العالم جميعا كما نصت عليه الآية السابقة. وقال تعالى: ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴿١١﴾

ثالثا: شمولية القرآن الكريم ووفائه بكل حاجات البشر. يقول الامام الشاطبي (١٢) رحمه الله في الموافقات: ((القران الكريم فيه تبيان كل شي ؛ فالعالم به على التحقيق عالم بجميع الشريعة، ولا يعوزه منها شيء والنصوص القرآنية صريحة بهذا من ذلك قوله سبحانه: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴿١٣﴾ وقوله تعالى: ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ ولا يكون القرآن الكريم شفاء لما في الصدور الا وفيه تبيان كل شي ء وقوله جل شأنه: ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴿١٥﴾ يعني الطريقة المستقيمة، ولو لم يكمل في الشريعة جميع معانيها لما صح اطلاق هذا المعنى على القرآن حقيقة.)) (١٦)

علاج نشوز الزوجة على وفق المنظور القرآني - دراسة وتحليل -

د. سعد عبدالله محمد

سادسا: طبيعة النصوص القرآنية مهيأة للعمل في كل زمان ومكان وهذا اعظم جوانب إعجاز القرآن الكريم وعظمته وكماله قال تعالى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلْ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أَتَيْتُكُمْ لَتَشْهَدُنَّ أَنَّ مَعَ اللَّهِ الْإِلَهَةَ أُخْرَى قُلْ لَأَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَاحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ﴾ (٢٢)

يقول الامام الرازي رحمه الله: ((المراد ان الله تعالى يقول لنبية صلى الله عليه وسلم قل: واوحى الي هذا القرآن لأنذركم به، وهو خطاب لاهل مكة وقوله تعالى: ومن بلغ، عطف على المخاطبين من اهل مكة، اي: لانذركم به وانذر كل من بلغه القرآن من العرب والعجم، وقيل: من الثقليين. وقيل: من بلغه الى يوم القيامة. وعن سعيد بن جبير: من بلغه القرآن فكأنما رأى محمدا صلى الله عليه وسلم.)) (٢٣)

يقول سيد قطب رحمه الله في تفسيره: ((إن هذا القرآن لم يأت لمواجهة موقف تاريخي في مكان معين، وانما جاء منهجا مطلقا خارجا عن قيود الزمان والمكان، منهجا تتخذه الجماعة المسلمة حيثما كانت في مثل الموقف الذي نزل فيه القرآن)) (٢٤)

ومن خلال ماسبق كله يمكننا ان نقرر ان المنهج القرآني هو المنهج الوحيد من بين المناهج الكثيرة الصالح لكل زمان ومكان فهو المنهج الذي ارتضاه الله لخلقته وهداهم اليه وامرهم باتباعه.

وقبل الخوض في منهج القرآن الكريم وكيفية علاج القرآن لنشوز المرأة لا بد من الحديث عن مفهوم النشوز وانواعه وصوره واسبابه.

المبحث الأول : مفهوم نشوز وحالاته وأسبابه

المطلب الأول: مفهوم النشوز في اللغة والاصطلاح

النشوز في اللغة: نشز: النون والشين والزاء أصلٌ صحيح يدلُّ على ارتفاعٍ وعُلو. والنشز: المكان العالي المرتفع. والنشز والنشوز: الارتفاع، ثم استعير فقيلاً: نشزت المرأة: استعصت على بعليها، وكذلك نشز بعليها: جفاها وضربها. (٢٥) والجمع أنشاز ونشوز (٢٦) وفي التنزيل: ﴿وَأَنْظِرْ إِلَىٰ آلِ عِطَاءٍ كَيْفَ تُنْشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوها لِحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (٢٧) قال الزمخشري رحمه الله بمعنى ((نحزكها ونرفع بعضها إلى بعض للتركيب.)) (٢٨)

النشوز اصطلاحاً: مفهوم النشوز عند اصحاب المذاهب الفقهية :

فقد ورد عند فقهاء الحنفية النشوز بمعناه العام بقولهم: هو كراهية كل منهما صاحبه (٢٩) اي الزوجين.

وعرفه المالكية بقولهم: ((أن يتعدى كل واحد من الزوجين على صاحبه)) (٣٠)

وعند الشافعية: ((هو مخالفة كل منهما صاحبه)) (٣١)

وعرفه الحنابلة بقولهم: ((النشوز هو كراهية كل واحد من الزوجين صاحبه وسوء

عشرته)) (٣٢)

اما النشوز عند المفسرين فيكاد لا يخرج ايضاً عن المفهوم السابق فقد جاءت عباراتهم مقارنة لعبارة الفقهاء لتعريفهم للنشوز الا انهم جعلوه في المرأة خصوصاً لكثرة وقوعه من المرأة والاعراض للرجل.

فقد أورد الطبري رحمه الله في تفسيره :

((نشوزهن فإنه يعني استعلاءهن على أزواجهن، وارتفاعهن عن فرشهن بالمعصية منهن،

والخلاف فيما لزمهن طاعتهم فيه، بغضا منهن وإعراضاً عنهم)) (٣٣)

علاج نشوز الزوجة على وفق المنظور القرآني - دراسة وتحليل -

د. سعد عبدالله محمد

فيما عرّف القرطبي رحمه الله: المرأة الناشز بقوله: ((اي: تخافون عصيانهن وتعالين عما أوجب الله عليهن من طاعة الأزواج)) (٣٤) فجعل مفهوم النشوز: هو عصيان الزوجة لزوجها فيما أوجبه الله عليها من الواجبات تجاه الزوج. وبه قال الالوسي رحمه الله في تفسيره (٣٥)

والناظر الى تلك التعريفات يجد انها لا تخرج بمضمونها عن المعنى اللغوي للنشوز. فالنشوز عندهم رحمهم الله تعالى: هو عصيان احد الزوجين والتعالى والترفع عن مطاوعة الزوج الاخر ومتابعته، وعدم القيام بواجباته، واداء حقوقه التي وجبت على كل منهما للآخر. (٣٦)

المطلب الثاني: حالات النشوز واسبابه

اولا: حالات النشوز: للنشوز ثلاث حالات بينها الله سبحانه وتعالى:

الحالة الاولى: نشوز الزوجة وهو الاعم الغالب من بين تلك الحالات جاء ذكره وعلاجه في قوله تعالى: ﴿ وَاللّٰى تَخَافُوْنَ نَشْوٰزَهُنَّ فِعْظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِى الْمَضَاجِعِ وَاَضْرِبُوهُنَّ فَاِنْ اَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوْا عَلَيْنَّ سَبِيْلًا اِنَّ اللّٰهَ كَانَ عَلِيْمًا كَبِيْرًا ﴾ (٣٧)

الحالة الثانية: نشوز الزوج حيث جاء ذكر هذه الحالة في قوله تعالى: ﴿ وَاِنْ اَمْرًاۗءٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوْرًا اَوْ اِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا اَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَاُخْبِرْتِ الْاَنْفُسُ الشُّحَّ وَاِنْ تَحْسَبُوْنَ اَنْ تَتَّقُوْا فَاِنَّ اللّٰهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُوْنَ خَبِيْرًا ﴾ (٣٨)

الحالة الثالثة: النشوز من كلا الزوجين وجاء ذكر هذه الحالة مع بيان علاجها في قوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَاِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَاَبْعَثُوْا حَكَمًا مِّنْ اٰهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ اٰهْلِهَا اِنْ يُرِيْدَا اِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللّٰهُ بَيْنَهُمَا اِنَّ اللّٰهَ كَانَ عَلِيْمًا خَبِيْرًا ﴾ (٣٩)

ولما كان بحثنا مخصصاً للحديث عن نشوز المرأة فإننا سوف نترك الحديث عن الحالتين الاخيرتين لما يحتاجه كلٌّ منهما لدراسة مستقلة.

اسباب نشوز المرأة: لا بد من الحديث عن اسباب النشوز وبواعثه حتى يسهل علاجه اذا ان معرفة الشيء هو جزء من تصوره كما يقول علماء المنطق وان معرفة اسباب المشكلة تجعل من السهولة تشخيص الخلل والعمل على انتهائه بسهولة.

ثانيا: أهم اسباب نشوز الزوجة ما يأتي :

اولا: عدم معرفتها بحقوق الزوج وواجباتها اتجاهه ومن تلك الحقوق بايجاز :

اولا: قرارها في بيت الزوجية لقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ (٤٠) والقرار بالبيت امر عام لجميع النساء، فهن مأمورات بملازمة بيوتهن، منهيات عن الخروج الا لحاجة شرعية وهذا هو الاصل في علاقة المرأة بالبيت. وهو لا يعني عدم الخروج مطلقا فهذا لم يقبل به احد من اهل العلم، فيجوز للمرأة ان تخرج من البيت للحاجة الشرعية، قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله: ((والامر بالاستقرار في البيوت لا ينافي الخروج لمصلحة مأمورة بها كما لو خرجت لحج ولعمرة او خرجت مع زوجها لسفر...)) (٤١)

ومثل ذلك ايضا خروجها لتعلم امور دينها اذ هي مأمورة بذلك. ولأمور دنيها اذا لم يوجد احد يقوم لها بمصالحها وشؤونها. وهذه الحقوق تنقسم على قسمين :

الاول: ما يتعلق بالبيت فيجب على الزوجة ان تعرف واجباتها والتي تتمثل بما يأتي :

اولا: حفظ مال الزوج.

ثانيا: عدم ادخال الغرباء الى بيته.

ثالثا: خدمة بيته والقيام بشؤونه.

الثاني: ما يتعلق بزوجها :

اولا: طاعته (القوامة) لقوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ (٤٢) ووجه الدلالة في الاية هو وجوب طاعة الزوجة لزوجها لانه سبحانه وتعالى جعل الرجال قوامين على النساء، ولا معنى للقوامة الا اذا

علاج نشوز الزوجة على وفق المنظور القرآني - دراسة وتحليل -

د. سعد عبدالله محمد

اطيع القيم ونفذ أمره من جعل قيما عليه. وهذه القوامة بحدود الشريعة ولا طاعة له في معصية يطلبها، ولا يعني بالقوامة القهر والحجر والاستبداد ولا تعني اهدار شخصية الزوجة واهليتها ومقومات انسانيها، بل تكون قائمة على الرحمة والمودة والمحبة بينهما.

ثانيا القيام بشؤونه. مما اوجبه الله تعالى من مباشرتها مالم يكن عندها مانع شرعي كحيض ونفاس او صيام فريضة.

ثالثا: وان تكون امينة على سره حافظة عليه في ماله وعرضه فتبتعد عن مواضع الشبهات.

وغيرها من الحقوق التي فرضها الله تعالى على التفصيل المذكور في كتب الفقه.

ثانيا: ومن اسباب النشوز ايضا مايعود الى تدخل الاقارب واهل الزوجة في شؤون بيتها وهذه من اهم اسباب الخلاف بين الزوجين فاذا ماكانت المرأة مستمعة لكل مايطلب من اهلها مهملة لاراء زوجها فانها مدعاة لتعاليتها على زوجها واعراضها عنه. وكم من قضايا الطلاق كانت اسبابها تدخل اهل الزوجة في حياتها.

ثالثا: سوء خلقها فنجدها عنودة ومتسلطة وسليطة اللسان متكبرة ومتعالية مما يؤثر في طبع وسلوك الزوجة تجاه زوجها بحيث تندفع للتعامل بندية وحدية مع زوجها مما يؤثر على العلاقات بشكل خطير.

رابعا: عدم تكافئها مع زوجها سواء كان ذلك في الناحية الاجتماعية، ام الثقافية، ام الاقتصادية، اذ الكفاءة بين الزوجين تمثل عنصرا هاما من عناصر الانسجام الاسري والتوافق النفسي بين الزوجين وعدمها يؤدي في الغالب الى مشكلات داخل الاسرة فكيف اذا كانت المرأة اعلى شأنًا من الزوج.

خامسا: وقد يكون من الاسباب ايضا عدم اقتناعها بزوجها ورغبتها بالتزوج من رجل آخر.

سادسا: ومن اسباب النشوز ايضا كراهيتها لزوجها بسبب إكراهها على الزواج به من قبل اهلها.

هذه اهم الاسباب التي قد تؤدي بالزوجة الى التعالي وعدم قبول الطاعة لزوجة مما

يؤدي بها الى النشوز(٤٣)

المبحث الثاني: الدراسة التحليلية للاية

قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۗ فَالَّذِينَ حَسَبُوا أَنَّهُمْ مُخْلِصُونَ أَنْفُسَهُمْ مِنَ أَمْوَالِهِمْ فَلَا يَسْعَوْنَ فِي الْمَصَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعَكُمْ فَلَا تَبِعُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ۝ (٤٤)

اولا: سبب نزول الاية:

نزلت الاية في سعد بن الربيع رضي الله عنه مع امراته (حبيبة بنت زيد) وذلك أنها نشزت عليه فلطمها، فانطلق أبوها معها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ((أفرشته كريمتي فلطمها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((لتقتص من زوجها)) فانصرفت مع ايها لتقتص منه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجعوا هذا جبريل أتاني وانزل الله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۗ﴾ (٤٥) فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((أردنا أمرنا، واراد الله أمرا، والذي أراد الله خير ورفع القصاص.)) (٤٦) وقيل: نزلت في جميلة بنت عبدالله بن أبي زوجها ثابت بن قيس بن شماس وذكر قريبا منه. (٤٧)

ثانيا: مناسبة الاية لما قبلها:

لما نهى الله سبحانه وتعالى كلاً من الرجال والنساء عن تمني ما فضل الله به بعضهم على بعض، وارشدهم الى الاعتماد على امر الرزق على كسبهم وأمرهم أن يؤتوا الوارثين أنصبتهم، وفي هذه الانصبة يستبين تفضيل الرجال على النساء -ذكر هنا أسباب التفضيل- فقال ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۗ﴾ (٤٨) (٤٩)

ثالثا: تحليل الالفاظ الغريبة:

﴿قَوَّامُونَ﴾ يقال: قام بالامر يقومه قياما: تولاه، واقام أهله: قام بشأنهم وأعتنى به. واقام الشيء ادمه وأقام المائل عدله (٥٠) والقوام: صيغة مبالغة من القيام على الأمر: بمعنى حفظه ورعايته. (٥١) وهو على عدة وجوه وردت في القرآن الكريم منها:

اقامة الحدود، وأداء الصلاة، والاستقامة على السنن، والأمن وقيام المعيشة، ولزوم المنزل في الحضر و، القيام بالأوامر والنواهي، ونصب ميزان العدل في القيامة، وتحقيق الحساب، وقيام الساعة، ومنازل الملائكة وبمعنى التهجد، وكمال الألوهية والقدرة، والقيام بمصالح النساء كما في الآية: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ وغيرها من المعاني (٥٢)

﴿قَنِينَتْ﴾ قنت: القاف والنون والتاء أصلٌ صحيحٌ يدلُّ على طاعة. والاصل في الطاعة، يقال: قنت يقنتُ قنوتا، ثم سمي كلُّ استقامة في طريق الدِّين قُنوتا. (٥٣)

﴿لَلْغَيْبِ﴾ غيب: الغين والياء والباء أصلٌ على تستر الشيء عن العيون، ثم يقاس من ذلك الغيب: ما غاب، مما لا يعلمه الا الله. قال ابن الاعرابي: الغيب: ما كان غائبا عن العيون وإن كان محصلا في القلوب. (٥٤)

﴿فَعَطَّوْهُنَّ﴾ وعظ: الواو والعين والطاء كلمة واحدة فالوعظ: التخويف، والعظة: الاسم منه. (٥٥) والوعظُ و العِظَةُ والموعظة مصادر قولك: وعظته أعظهُ، وهو زجر مقترن بتخويف. قال الخليل (٥٦): هو التذكير بالخير وما يرقُّ له القلب. (٥٧)

﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ﴾ هجر: الهاء والجيم والراء أصلان، يدل احدهما على قطيعة وقطع. والآخر على شد شيء، وربطه. فالهجر: ضدُّ الوصل، وكذلك الهجران وهَجَرَ القومُ من دار الى دار: تركوا الاولى للثانية. (٥٨) و الهَجْرُ بفتح الهاء بمعنى: الترك والإعراض. (٥٩) فهذه المعاني اللغوية كلها تدور حول مفهوم الاعراض والترك.

﴿المضاجع﴾ قال ابن منظور رحمه الله: ((ضجع: أصلُ بناءِ الفِعْلِ مِنَ الإِضْطِجَاعِ، ضَجَعَ يَضْجَعُ ضَجْعًا وَضَجُوعًا، فَهُوَ ضَاجِعٌ. وَقَلِمَا يَسْتَعْمَلُ. وَالِافْتِعَالُ مِنْهُ اضْطَجَعَ يَضْطَجِعُ اضْطِجَاعًا فَهُوَ مَضْطَجِعٌ. وَالْمَضَاجِعُ: جَمْعُ الْمَضْجَعِ.)) (٦٠)

﴿وأضربوهن﴾ جاء في اللغة: ((ضربه يَضْرِبُهُ وَضَرْبُهُ وَهُوَ ضَارِبٌ وَضَرْبٌ وَضَرْبٌ وَضَرْوٌ وَضَرْبٌ وَمَضْرُوبٌ وَضَرْبٌ وَضَرْبٌ وَضَرْبٌ وَضَرْبٌ وَضَرْبٌ وَضَرْبٌ... وَالضَّرْبُ: الْمَثَلُ.)) (٦١)

وقد وردت في القرآن الكريم على أربعة أوجه:

- ١- السير. قال تعالى: **وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ** (٦٢).
- ٢- الضرب يعني اليمين: **وَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبُ الرِّقَابِ** (٦٣) فوق الاعناق.
- ٣- الضرب الوصف قال تعالى: **وَضَرْبُ اللَّهِ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا** (٦٤) عبدا مملوكا.
- ٤- الضرب البيان قال سبحانه: **وَضَرْبِنَا لَكُمْ الْأَمْثَالَ** (٦٥) ضربنا لكم الامثال. (٦٦)

﴿سكيبلا﴾ سبل: السين والباء واللام أصلٌ يدلُّ على إرسال شيء من علو الى سفلى، وعلى امتداد شيء. والسبيل وهو الطريق وانما سمي بذلك لامتداده. (٦٧)

ثالثا: القراءات القرآنية الواردة في الآية:

وردت في الآية الكريمة جملة من القراءات القرآنية:

فقد اختلف القراء في الهاء من لفظ الجلالة في قوله تعالى: ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ فقرأ أبو جعفر (٦٨) بنصب الهاء من الجلالة واسند فعل الحفظ الى الصالحات انفسهن فهن فاعل. (٦٩).

وقرأ الباقون بالرفع باسناد فعل الحفظ الى الله سبحانه وتعالى. (٧٠)

﴿المضاجع﴾ قرأ ابن مسعود (٧١) والنخعي (٧٢) وغيرهما بلا ألف (في المضجع) على الافراد كأنه اسم جنس يؤدى عن الجمع والقراء الباقون بالالف. (٧٣)

رابعاً: الأوجه الاعرابية:

قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ وهو كلام مستأنف مسوق لبيان سبب استحقاق الرجال زيادة في الميراث و(على النساء) متعلق ب (قَوَّامُونَ) والباء سببية، ويجوز ان تكون للحال فتتعلق بمحذوف تقديره: لانها حال من الضمير في (قوامون) تقديره: مستحقين بتفضيل الله اياهم. (٧٤)

واختلف في (ما) من قوله تعالى: (بما حفظ الله) فبرفع لفظ الجلالة تكون (ما) في هذه الحالة لها ثلاثة اوجه من الاعراب:

- ١- بمعنى الذي.
- ٢- نكرة موصوفة والعائد محذوف.
- ٣- مصدرية.

اما اذا قرئ لفظ الجلالة بالنصب، فلا بد من تقدير المضاف وعلل ذلك: ان الذات المقدسة لا يحفظها احد. فيكون تقدير الكلام ومعناه: فالصالحات حفظن أمر الله، او حفظن دينه. فحذف الضمير الراجع إليهن للعلم به. (٧٥)

وتكون (ما) على ثلاثة أوجه ايضا:

- ١- بمعنى: الذي.
- ٢- نكرة والمضاف محذوف تقديره: بما حفظ امر الله او دين الله.

وقيل هي: مصدرية والتقدير: حفظهنّ وهذا خطأ لانه اذا كان كذلك خلا الفعل عن ضمير الفاعل لان الفاعل هنا جمع المؤنث وذلك يظهر ضميرهن فكان يجب ان يكون بما حفظهنّ الله وقد صوّب هذا القول، وجعل الفاعل فيه للجنس وهو مفردٌ مذكر فلا يظهر له ضمير. (٧٦)

﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ واختلف في اعراب (في) على قولين:

الاول: هي ظرف للهجران اي: اهجروهنّ في مواضع الاضطجاع اي: اتركوا مضاجعتهنّ دون مكالمتهنّ.

الثاني: بمعنى السببية اي: واهجروهنَّ بسبب المضاجع . (٧٧)

﴿فَلَا تَبْغُوا عَلَيْنَ﴾ ففي (تبغوا) وجهان من الاعراب:

الاول: هو من البغي الذي هو الظلم فعلى هذا هو غير متعدّ و(سيلا) على هذا منصوب على تقدير حذف حرف الجرِّ اي: بسبيل ما.

الثاني: هو من قولك بغيت الامر، اي: طلبته، فعلى هذا يكون متعدياً و(سيلا) مفعولة و(عليهنَّ) من نعت السبيل فيكون حالاً لتقدمه عليه. (٧٨)

خامسا: الوجه البلاغية:

اولا: المبالغة في قوله تعالى (قوامون) قوام فعال بناء مبالغة. (٧٩) وانما اورد الجملة اسمية والخبر على صيغ المبالغة للإيدان بعراقتهم في الاتصاف بما اسند اليهم ورسوخهم فيه اي شأنهم القيام عليهن بالامر والنهي. (٨٠)

ثانيا: دخول الالف واللام المفيد الاستغراق في قوله (والصالحات قانتات) فهذا يقتضي ان كل امرأة تكون سالحة فهي لا بد ان تكون قانتة مطيعة. (٨١)

ثالثا: الكناية (٨٢) في قوله: ﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ كنى بذلك عن الجماع. (٨٣)

رابعا: مناسبة نهاية الفاصلة القرآنية لبداية الاية فقد ختمت الاية بقوله تعالى: ﴿عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ وذلك انه لما ذكر الله تعالى قوامه الرجال على النساء ونهى عن ظلم النساء ناسب أن يختم ب(عليا كبيرا) . والله تعالى (علي) لانه يعلو ان يحيط به وصف الواصفين وهو علي لانه بذاته فوق جميع خلقه. وعلوه تعالى مطلق ليس كعلو البشر اذ مهما علا البشر تصل درجته أعلى من درجتهم. (٨٤)

قال الامام البقاعي(٨٥) رحمه الله: ((عليا كبيرا: اي له العلو والكبر على الاطلاق، بكمال القدرة ونفوذ المشيئة، فهو لا يحب البغي، ولا يقره على بغيه، وقدرته عليكم اعظم من قدرتكم عليهن، ومع ذلك يعفو عن عصاه....)) (٨٦)

سادسا: المعنى العام:

قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾^١ لما ذكر الله سبحانه وتعالى في الايات السابقة لهذه الاية النهي {ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض} من جهة الدنيا والدين؛ لئلا يؤدي إلى التحاسد والتباغض؛ لأن ذلك التفضيل قسمة من الله صادرة عن حكمة وتدبير وعلم بأحوال العباد وبما يصلح للمقسوم له من بسط في الرزق وقبض، بيّن هنا سبحانه وتعالى وجه استحقاق بعض المفضلين، فقال - جواباً لسؤال من كأنه قال: ما للرجال فضلوا؟ (٨٧)

قال سبحانه: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾^٢

قال ابن عباس رضي الله عنه (قَوَّامُونَ) أي: مُسَلِّطُونَ على تأديب النساء في

الحق. (٨٨)

قال الطبري رحمه الله في معرض تفسيره للاية: ((الرجال أهل قيام على نسائهم في تأديبهن والاحذ على ايديهن فيما يجب عليهن لله ولانفسهم)) (٨٩) .

وفي الكلام اشارة كما يقول الامام الالوسي رحمه الله الى سبب استحقاق الرجال الزيادة في الميراث. كما وفيه اشارة الى تفاوت مراتب الاستحقاق. (٩٠)

ثم بيّن سبحانه وتعالى سبب ذلك التفضيل لأمرين فقال سبحانه: ﴿الرِّجَالُ

قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾^٣ (٩١)

لأمرين: وهبي، وكسي.

اما الوهبي ففي قوله تعالى: (بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ وَلَمْ يَصِرْ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِمَا بِهِ

التفضيل رمزاً إلى انه غني عن التفصيل. واختلف المفسرون في بيان سبب ذلك:

١- العقل والرأي قاله الماوردي(٩٢) وابن الجوزي(٩٣) ، والنسفي(٩٤). (٩٥)

٢- ان تفضيل الله سبحانه وتعالى الرجال على النساء في الخلقة وانه اعطاهم مالم يعطهن من

الحول والقوة. (٩٦)

٣- وقال الشيخ وهبة الزحيلي: وانما فضل الرجل على المرأة لوجود مقومات جسدية، فهو الافوى والاكمل ادراكا وخبرة ومعرفة بشؤون الحياة، كما وانه معتدل العاطفة. (٩٧)

واما الكسبي: ففي قوله تعالى: (وَيِمَّا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ بَانِهِمْ هُمْ مِنْ أَعْطَا الْمَهْرَ، وَالنَّفَقَةَ عَلَيْهِنَّ وَسَدَ احتِجَاجَاتِهِنَّ مِنَ الْمَلْبَسِ وَالْمَأْكَلِ وَالنَّفَقَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تَحْتَاجُهُ الْمَرْأَةُ وَهُوَ غَالِبُ قَوْلِ الْمُفَسِّرِينَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ. (٩٨)

وقد فصل صاحب الظلال رحمه الله القول في هذه المسألة بقوله: وهذه الخصائص جعلت من الرجل أقدر على القوامة، وأفضل في مجالها.. كما أن تكليفه بالإنفاق - وهو فرع من توزيع الاختصاصات - يجعله بدوره أولى بالقوامة، لأن تدبير المعاش للمؤسسة ومن فيها داخل في هذه القوامة والإشراف على تصريف المال فيها أقرب إلى طبيعة وظيفته فيها.

وهذان هما العنصران اللذان أبرزهما النص القرآني، وهو يقرر قوامة الرجال على النساء في المجتمع الإسلامي، قوامة لها أسبابها:

اولا: التكوين والاستعداد.

ثانيا: أسبابها من نواحي توزيع الوظائف والاختصاصات.

ثالثا: ولها أسبابها من العدالة في التوزيع من ناحية والتكليف بالجانب الميسر له. والذي هو معان عليه من الفطرة. وأفضليته في مكانها.. في الاستعداد للقوامة والدرية عليها.. والنهوض بها بأسبابها. (٩٩)

وهما بعد ذلك اي (المرأة والرجل) متساويان في الحقوق والواجبات سواء اكانت الدنيوية ام الدينية منها.

ثم شرع - سبحانه - في تفصيل أحوال النساء. وفي بيان كيفية القيام عليهن بحسب اختلاف أحوالهن، فقسمن على قسمين: فقال سبحانه: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّي تَخَافُونَ سُوءَ بَرِّكُمْ﴾ (١٠٠) وهذه الآية تضمنت جملة من الصفات الهامة للزوجات الصالحات وهي:

أولاً: (قانتات) . قال ابن فارس رحمه الله: (قنت) القاف والنون والتاء اصلٌ صحيح يدل على طاعة وخيرٍ في الدين، يقال: قَنَّتْ يَقْنُتُ قُنُوتًا ثم استعمل وسمِّي كلُّ استقامة في طريق الدِّين قُنُوتًا. (١٠١) فالقنوت في الآية بمعنى: طائعات لله قائمات بما يجب عليهن من حقوق الله وحقوق أزواجهن. (١٠٢)

لا بل ان النبي صلى الله عليه وسلم جعلها من خير النساء فقال: ((خير النساء امرأة إذا نظرت إليها سرتك وإذا امرتها اطاعتك، وإذا غبت عنها حفظتك في مالك ونفسها)) (١٠٣). ويقول ابن عباس رضي الله عنه: يعني مطيعات لأزواجهن. (١٠٤)

ثانياً: (حافظات للغيب) ومن صفاتهن كذلك أنهن حافظات للغيب بما حفظ الله. قال الرمخشري رحمه الله: ((الغيب خلاف الشهادة. أي حافظات لمواجب الغيب. إذا كان الأزواج غير شاهدين لهن، حفظن ما يجب عليهن حفظه في حال الغيبة من الفروج والبيوت والاموال...)) (١٠٥) وقال الفخر الرازي رحمه الله في معرض تفسير الآية: ((واعلم ان المرأة لا تكون صالحة الا اذا كانت مطيعة لزوجها؛ لان الله تعالى قال: (فالصالحات قانتات) وحرف الالف واللام في الجمع يفيد الاستغراق فهذا يقتضي أن كل امرأة تكون صالحة فهي لا بد أن تكون قانتة مطيعة)) (١٠٦)

ونخلص من الصفة الثانية هذه ان الطهر والعفة والامانة كلها صفات يجب ان تتحلى المرأة الصالحة بها لتكون طائعة لله تعالى.

قوله تعالى: (بِمَا حَفِظَ اللَّهُ) أي: وبسبب الأمر الذي حفظه الله لهن على أزواجهن حيث كلف الأزواج بالإنفاق عليهن وبالإحسان إليهن، فعليهن أن يحفظن حقوق أزواجهن في مقابلة الذي حفظه الله لهن من حقوق على أزواجهن.

فالجملمة الكريمة تمدح النساء الصالحات المطيعات الحافظات لأسرار أزواجهن ولكل ما يجب حفظه من عرض أو مال أو غير ذلك مما تقتضيه الحياة الزوجية.

هذا هو القسم الأول من النساء، أما القسم الثاني فقد قال - سبحانه - في شأنه:

﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ فَعِظُوهُمْ بِكُمْ وَأَهْجُرُوهُمْ فِي الْمَصَاحِجِ وَأَضْرِبُوهُمْ فَإِنَّ

أَطَعْنَاكُمْ فَلَا تُبَغُّوا عَلَيْهِمْ سَكِينًا﴾ (١٠٧) وللمفسرين رحمهم الله اقوال في معنى خوف النشوز:

الاول: الخوف بمعنى العلم واليقين وهو قول ابن عباس رضي الله عنه.

الثاني: الخوف بمعنى الظن، اي: إن ظننتم ايها الأزواج نشوز الزوجات.

الثالث: الخوف هنا بمعناه الذي هو خلاف للامن. ورجحه الامام الطبري والرازي في تفسيرهما. (١٠٨)

وفي التعبير بالخوف دون غيره من الالفاظ لحكمة اقتضاها سبحانه وتعالى وهي:

((ان الله تعالى لما كان يحب ان تكون المعيشة بين الزوجين معيشة محبة ومودة وتراض، لم يشأ ان يسند النشوز الى النساء اسنادا على ان من شأنه ان يقع منهن فعلاً، بل عبر عن ذلك بعبارة تومئ الى ان من شأنه ان لا يقع؛ لانه خروج عن الاصل الذي يقوم به نظام الفطرة... وفيه ايضا تنبيه الى مكانة المرأة وما هو الاولى من شأنها)) (١٠٩)

ثم بين سبحانه وتعالى لنا كيفية علاج المرأة التي خرجت عن طاعة ربها وزوجها وذلك

عبر الوسائل الثلاثة فقال سبحانه: ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ فَعِظُوهُمْ بِكُمْ وَأَهْجُرُوهُمْ فِي الْمَصَاحِجِ وَأَضْرِبُوهُمْ﴾ (١١٠) وفيما يأتي شرح لتلك الوسائل:

اولا: الوعظ: وهو الحد الادنى للتأديب واولى خطوات علاج نشوز الزوجة. وجاءت عبارات المفسرين رحمهم الله في بيان الوعظ ما بين التذكير بعذاب الله والترغيب بما عنده واليك جملة من اقوالهم:

فقد ورد عن الطبري رحمه الله ان الوعظ بمعنى: ((ذكره الله، وخوفه وعيده في

ركوبها ما حرم الله عليها من معصية زوجها فيما أوجب عليها طاعته فيه.)) (١١١)

وقال الماوردي رحمه الله: ((واما وعظها فهو أن يأمرها بتقوى الله وطاعته، ويخوفها

استحقاق الوعيد في معصيته وما اباحه الله تعالى من ضربها عند مخالفتها)) (١١٢)

فيما نقل ابن الجوزي عن الخليل ان: الوعظ التذكير بالخير فيما يرقُّ له القلب. (١١٣)

فيما يرى النسفي رحمه الله بأنه: التخويف من عقوبة الله تعالى. والضرب. (١١٤)

والراجع من القول فيها: ان الوعظ يجب ان يكون بالموعظة الحسنة قال تعالى: (أدع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة) (١١٥) والموعظة الحسنة هي التي لا يخفى على من تعظه بأنك تنصحها بها وتقصد ما ينفعه فيها. وعلى هذا يجب على الزوج ان يشعر زوجته في وعظه اياها انه يريد الخير لها ويقىها الضرر والشر بسبب تقصيرها فيما اوجبه الله له عليها من حقوق. فيكون وعظه لها هينا لينا رقيقا خاليا من التعنيف والغلظة والشدة وروح الاستعلاء، مفعما بالحب وارادة الخير لها، واعادة الامور الى مجاريها الطبيعية السليمة. وكل ذلك سرا فيما بينه وبينها لا بحضور اهلها ولا بحضور اهله؛ حتى لا يحصل تدخل من الآخرين فيما يخصهما فينتصر لاحدهما دون الاخر. (١١٦)

وعلى الزوج ان يختار مايناسب زوجته من اساليب النصح والارشاد والوعظ اذ تختلف الاساليب كلا بحسب حال المرأة فمنهن من تتاثر بالتخويف من الله عزوجل وعقابه، ومنهن من يؤثر في نفسها التهديد والتحذير من سوء العاقبة في الدنيا كشماتة الاعداء والمنع من بعض الرغائب. فعلى هذا يكون الوعظ بحسب حال المرأة وماتحتاج اليه، فعلى الرجل ان يختار مايناسب زوجته من النصح والارشاد الذي يؤثر في قلب زوجته.

ثانيا: الهجر في المضجع:

وقد لا ينفع الوعظ، والارشاد في إرجاع الزوجة عن نشوزها، وعنادها، وعصيانها؛ بل تتمادى في غيِّها بسبب هوى غالب، او انفعال جامح، او اغترار بمنصب، او بمال، او استعلاء بجمال، او باي سبب آخر. هنا تأتي المرحلة الثانية من العلاج ألا وهي الهجر.

كما قلنا سابقا ان معنى الهجر هو الترك والقطع وعدم الاتصال بالمهجور. وقد دل الكتاب والسنة على جوازه وانه نوع من انواع التأديب للزوجة الناشز عندما لايجدي معها الوعظ والارشاد.

ومن الادلة:

قوله تعالى: ﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ (١١٧)

ومن السنة مارواه الامام احمد رحمه الله في مسنده: ((ان النبي صلى الله عليه وسلم

هجر نساءه شهرا)) (١١٨)

والهجر نوعان:

الاول: الهجر بالقول. وهو ان يترك الزوج كلام زوجته لمدة لا تزيد عن ثلاثة ايام فاقل.

وقد اتفق الفقهاء على جواز الهجر في الكلام ثلاثة ايام فما دون، واستدلوا على ذلك بحديث ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال)) (١١٩) فاذا زاد على ثلاثة ايام حُرِّمَ عليه واِثْمٌ بالاتفاق.

الثاني: الهجر وبالفعل. بأن يهجر زوجته بالفعل كأن يترك فراشها او جماعها او هما معا على ما سنورده من الاختلاف في تفسير الاية عند المفسرين او ان يختار ما يراه مناسبا بحيث يكون رادعا وزاجرا بشرط ان لا يؤدي ذلك الى مفسدة. (١٢٠)

واختلف اهل التفسير في معنى قوله تعالى: ﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ بِمَضْمُونِهِمْ﴾

١- بترك جماعهن. وهو قول المروي عن ابن عباس رضي الله عنه وسعيد بن جبير وسفيان الثوري.

٢- يرقد عندها ويوليها ظهره و لا يطؤها ولا يكلمها. وهو قول السدي. وابن عباس في قول.

٣- يترك الكلام والحديث معها وهو قول عكرمة.

٤- وقيل: يهجرها في المضجع وهو المروي عن محمد بن كعب القرظي و ابراهيم النخعي والشعبي. (١٢١)

وردَّ الطبري على هذه الاقوال بقوله رحمه الله:

ولا معنى ل((الهجر)) في كلام العرب الا على احد ثلاثة اوجه:

الاول: هجر الرجل كلام الرجل وحديثه وذلك رفضه وتركه.

الثاني: الاكثار من الكلام بترديد كهيئة كلام الهازئ

والثالث: هجر البعير اذا ربطه صاحبه ب((الهَجْر)) وهو حبل يُربط في حَقْوِها ورُسْخِها.

وقال رحمه الله: ((فإذا كان لا وجه له ((الهجر)) في الكلام الا احد المعاني الثلاثة، وكانت المرأة المخوف نشوزها، انما امر زوجها بوعظها لتتوب الى طاعته فيما يجب عليها له من موافقاته عند دعائه إياها الى فراشه، فغير جائز ان تكون عظته لذلك حتى تفيء المرأة الى امر الله وطاعة زوجها في ذلك، ثم يكون الزوج مأمورا بهجرها في الامر الذي كانت عظته إياها عليه. (١٢٢)

وإذا كان ذلك كذلك بطل قول من قال: ((معنى واهجروهن في المضاجع واهجروا جماعهن)). (١٢٣)

واخذ بالرد على من قال واهجروا كلامهن بسبب هجرهن مضاجعكم فقال رحمه الله: ((وذلك ايضا لا وجه له مفهوم. لان الله تعالى قد اخبر على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم: انه لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث. وعلى ان ذلك لو كان حلالا لم يكن لهجرها في الكلام معنى مفهوم. لانها اذا كانت عنه منصرفه وعليه ناشزا فمن سرورها ان لا يكلمها ولا يراها ولا تراه، فكيف يؤمر الرجل، في حال بغض امراته اياه وانصرافها عنه بترك ما في تركه سرورها من ترك جماعها ومحادثتها وتكليمها؟)). (١٢٤)

ثم قال رحمه الله: ((واذ فسد هذان القولان يكون معناه: واهجروا في قولكم لهنّ بمعنى: ردّوا عليهن كلامكم اذا كلمتموهن بالتغليظ لهنّ فاذا كان ذلك معناه فلا وجه لإعمال ((الهجر)) في كناية اسماء النساء الناشزات، اعني في ((الهاء والنون)) من قوله (واهجروهن) لانه اذا اريد به ذلك المعنى، كان الفعل غير واقع... فاذا كان في كل ما ذكرناه من الخلل اللاحق فأولى الاقوال بالصواب في ذلك ان يكون قوله (واهجروهن) موجّهاً معناه الى معنى الرّبط بالهجر..... واذا كان ذلك معناه كان تاويل الكلام: واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن في نشوزهن عليكم ، فإن اتعظن فلا سبيل لكم عليهنّ، وان ابين الأوبة من نشوزهن فاستوثقوا منهنّ رباطاً في مضاجعهن: يعني في منازلهن وبيوتهن التي يضطجعن فيها)) (١٢٥) واستدل بجملته من الاحاديث النبوية الشريفة منها:

ماروي عن حكيم بن معاوية عن ابيه: انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ((ما حق زوجة احدنا عليه؟ قال: يطعمها، ويكسوها، ولا يضرب الوجه، ولا يقبح، ولا يهجر الا في البيت)) (١٢٦)

ثالثا: الضرب غير المبرح في قوله سبحانه: ﴿وَأَصْرُوهُنَّ﴾

وقوله: (واضربوهنّ) معطوف على ما قبله. أى إن لم ينفع ما فعلتم من العظة والهجران فاضربوهن .

ولا يصار اليها الا بعد فشل الوسائل الاخرى من موعظة حسنة وهجر. يقول الامام القرطبي رحمه الله: ((أمر الله أن يبدأ بالنساء بالموعظة اولا، ثم بالهجران فإن لم ينجح فالضرب فإنه هو الذي يصلحها له ويحملها على توفية حقه)) (١٢٧) ثم ان الامام القرطبي بين ان المراد من الضرب ليس ضرب التشفي والاهانة فقال: ((والضرب في الآية هو ضرب الادب غير المبرح...)) (١٢٨)

فمع هذا الترخيص في ضرب المرأة الناشز الا ان الشارع الحكيم لم يترك الباب مفتوحاً على مصراعيه لاجتهاد الزوج في تاديب زوجته بل وضع شروطا للضرب ومن تلك الشروط:

اولا: ان يكون الضرب ضربا غير مبرح لان المقصود ضرب التأديب والاصلاح؛ والضرب المبرح: هو الشديد وما يعظّم ألمه عرفاً وهو الفادح الذي يخشى تلف النفس منه او تلف عضو او تشويهه. (١٢٩)

اما الضرب غير المبرح فهو: الضرب الخفيف الذي لا يُدمي ولا يخشى منه تلف نفس او تلف عضو أو خرق جلد او كسر او تشويه. (١٣٠)

قال الالوسي رحمه الله: بأن لا يقطع لحماً ولا يكسر عظماً. (١٣١)

ثانيا: ان لا يضرب الوجه والمهالك:

ودلينا في ذلك ماروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله: ((أن تطعمها اذا طعمت، وتكسوها اذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تقبح، ولا تهجر الا في البيت)) (١٣٢) قال الفيروزآبادي رحمه الله اي: فليجتنب ضرب الوجه، فإنه اشرف اعضاء الانسان، ومعدن جمال هومنيح حواسه فلا بد ان يحترز عن ضربه وتجريحه وتقبيحه. (١٣٣)

وعلل المنذري رحمه ذلك بقوله: اذ فيه تشريف هذه الصورة عن الشين سريعا، ولأن فيه اعضاء نفيسة المحاسن وأكثر الادراكات وقد يبطله بفعله، والشين فيه اشد منه في غيرها سيما الأسنان والبادي منه وهو الصورة التي خلقها الله وكرم بها بني آدم. (١٣٤) كما يجتنب ايضا المقاتل التي بسببها يهلك الانسان.

قال ابن قدامة رحمه في المغني: ((...والمواضع المخوفة؛ لان المقصود التأديب لا الإيتلاف)) (١٣٥)

ثالثا: وان يرفع الضرب عن زوجته اذا عادت عن النشوز واطاعت زوجها اذ الضرب وسيلة لرد الزوجة الى طاعة زوجها ومتى حصل المراد منه فيجب ان يتوقف والا اصبح عدوانا وظلماً وذلك لقوله تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَضْرِبُوا نِسَاءَكُم كَمَا تَضْرِبُونَ جُلُودَ الْبَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ ضَرَبْتُمْهُمْ فَأَخَذْتُم مِّنْهُمْ مِّمَّا كَفَرْتُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِمْ سَبِيلًا** چ (١٣٦)

قال الزمخشري رحمه الله: ((اي: فأزيلوا عنهم التعرض بالأذى والتوبيخ والتجني، وتوبوا عليهم، واجعلوا ما كان منهن كأن لم يكن بعد رجوعهن الى الطاعة والانقياد.)) (١٣٧) وقد اختلف اهل التأويل بالذي يضرب به اقوال عدة منها:

اولا: يضربها بالسواك ونحوه وهو مروى عن ابن عباس رضي الله عنه.

ثانيا: باليد او بعصا صغيرة.

ولا يجوز بخلاف ذلك من سوط ولا بخشب وذلك لان المقصود التأديب والزجر كما اسلفنا فيبدأ فيه بالاسهل فالاسهل. (١٣٨)

واما حكم الضرب فقد اتفق الفقهاء رحمهم الله على اباحته للتأديب على الصفة والشروط السابقة وذلك لما ورد من الادلة منها:

- ١- ما اخرجہ ابو داود عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: ((لا يسأل الرجل فيما ضربته امرأته)) (١٣٩)
- ٢- وما اخرجہ الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبة الوداع: ((الا واستوصوا بالنساء خيرا فانما هنّ عوان عندكم ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك الا ان ياتين بفاحشة مبينة فإن فعلنّ فاهجروهنّ في المضاجع واضربوهنّ ضربا غير مبرح فإن اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا)) (١٤٠)
- ٣- وفي حديث عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا شكوا النساء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لهم في ضربهنّ فاطاف تلك الليلة منهن نساء كثير قالت: ما لقي نساء المسلمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((اضربوهنّ ولا يضرب)) احسبه قال: (خياركم)) (١٤١)

وهذه الادلة كلها بالجملة تفيد اباحة ضرب النساء الا ان الترك اولى اذا امكن اصلاح الزوجة بدون الضرب وان استلزم ذلك الصبر عليها والاستمرار على معالجة عصيانها بالوعظ والهجر. ويؤيد هذه الافضلية لترك الضرب ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يضرب زوجة له قط فقد روى: ((ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم خادماً به ولا امرأة ولا ضرب بيده شيئاً)) (١٤٢) وهو الراجح. (١٤٣) وترتيب هذه الاساليب في حالتين:

الاولى: عند خوف النشوز: ففي هذه الحالة قولان:

- ١- وعظها وهجرها فإذا ابدت النشوز ضربها.
- ٢- وعظها، فإن ابدت النشوز هجرها وضربها.
- الثاني: عند وقوع النشوز: فإنه يجب على الزوج التدرج في استعمال وسائل التأديب فيبدأ بالوعظ والنصح اذا نشزت، فإن لم ينفع معها الوعظ تحوّل الى الوسيلة الاخرى وهي هجرها، فإن لم ينفع معها الهجر تحوّل الى الوسيلة الاخرى وهي الضرب وبهذا التدرج قال المفسرون والفقهاء. (١٤٤)

قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا

كَبِيرًا ﴾ (١٤٥)

أي: إذا رجعن عن النشوز عند هذا التأديب إلى الطاعة في جميع ما يراد منهن مما أباحه الله منهن، فلا سبيل للرجال عليهن بعد ذلك بالتوبيخ والأذية بالضرب والهجران.

قال القرطبي رحمه الله: لا تجنوا عليهن بقول او فعلٍ وهذا نهْيٌ عن ظلمهن بعد تقرير الفضل عليهن والتمكين من أدبهن. (١٤٦)

وقيل: المعنى لا تكلفونهنّ الحب لكم فإنه ليس اليهن.

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴾ تهديد للأزواج على ظلم النساء من غير سبب. فإنهن، وإن ضعفن عن دفع ظلمكم، وعجزن عن الانتصاف منكم، فالله سبحانه عليّ قاهر كبير قادر، ينتقم ممن ظلمهن ويغى عليهن، فلا تغتروا بكونكم أعلى يدا منهن وأكبر درجة منهن. فإن الله أعلى منكم وأقدر منكم عليهن. (١٤٧).

سابعاً: الفوائد المستنبطة من الآية:

أولاً: ان الآية جواب عن سؤال قد يتبادر الى الذهن بسبب تفضيل الرجل وزيادة انصبته في الميراث.

ثانياً: ان القوامة للرجل حق كفلته الشريعة الاسلامية بنص القران الكريم الا انه لا يعني بالقوامة هدر حقوق الزوجة وانتهاك لكرامتها الانسانية.

ثالثاً: في الآية تعليم للامة لاهمية التدرج في التربية وتطبيق الاحكام الشرعية.

رابعاً: ان المرأة الناشز لا تخرج من بيتها بل تحفظ كرامتها وتصان حقوقها فيه.

خامساً: ان النساء على نوعين اما صالحه قانعة واما مخالفة لاحكام ربها

سادساً: ان الوعظ والنصح للمرأة يكون بالموعظة الحسنة لقوله تعالى: (ادع الى سبيل ربك بالموعظة الحسنة) وان الرجل مأمور بان يختار مايناسب زوجته من اساليب النصح والارشاد والوعظ.

ثامنا: ان الضرب المقصود ضرب تأديب وتنصيح وليس تشفياً واهانة للمرأة، وان من شروطه ان لا يكون مبرحاً وان يجتنب امان ومواقع الجمال والمقتل. وغير ذلك من الفوائد والله اعلم

الخاتمة

الحمد لله الذي بفضلته تتم الصالحات والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد السادات وعلى اله وصحبه ومن سار على نهجه الى يوم العرض والحساب

وبعد:

بعد اتمام هذا البحث بحمده وفضله فقد استخلصت جملة نتائج اجملها بما يأتي:

- ١- ان القرآن الكريم كتاب ثري بالخصائص التي جعلته كتابا يحمل في طياته منهجا يجعله جديرا بالبقاء والخلود، ومؤهلا لخطاب العالمين على اختلاف اجناسهم وتباعد ازممنتهم وجعلته منهجا صالحا لكل زمان ومكان وذلك لعدة اسباب منها:
 - أ. ان القرآن الكريم خطاب الله تعالى الاخير الى البشرية.
 - ب. وانه خطاب عالمي لكل الناس من شتى الالوان والاجناس.
 - ج. شمولية القرآن ووقاؤه بكل احتياجات البشر
 - د. مرونته وثباته والذي يعدُّ من دلائل اعجازه.
- ٢- ان قوامه الرجال على النساء في المجتمع الإسلامي، قوامه لها أسبابها:
 - اولا: التكوين والاستعداد.
 - ثانيا: أسبابها من نواحي توزيع الوظائف والاختصاصات.
 - ثالثا: ولها أسبابها من العدالة في التوزيع من ناحية والتكليف بالجانب الميسر له.
- ٣- ان الناظر الى مفهوم النشوز يجد انه: هو عصيان احد الزوجين والتعالي والترفع عن مطاوعة الزوج الاخر ومتابعته، وعدم القيام بواجباته، واداء حقوقه التي وجبت على كل منهما للآخر.
- ٤- وان النشوز لا يقتصر على الزوجة فقط بل يشمل مرة الزوج ومرة كليهما معا.
- ٥- وان من اهم اسباب نشوز المرأة:

- أ. الجهل بحقوق الله سبحانه وتعالى وحقوق الزوج.
ب. وتدخّل الأهل الأقارب والأصدقاء.
ج. عدم التكافؤ بين الزوجين من النواحي الاجتماعية والفكرية والثقافية والاقتصادية.
٦- أن من أهم الأساليب في علاج نشوز الزوجة هو الحوار بين الزوجين في جو هادئ، لا يتدخل أحد بينهما في نطاق المنزل الواحد.
٧- وأن الهجر لا يكون بإرسال المرأة إلى خارج بيت الزوجية
٨- أن الضرب المقصود في الآية لا يراد منه ضرب الإهانة بقدر ما يراد منه الإصلاح والتأديب بحدود ما شرعه الله سبحانه وتعالى.
٩- أن باب التوبة والرجوع مفتوح للمرأة وحقوقها محفوظة من غير تعبير أو توبيخ لما بدر منها.
١٠- التدرج في الوسائل في علاج نشوز المرأة التي قصدها الله عز وجل فقد راعى الله سبحانه وتعالى نفسية المرأة وتكوينها.
وغير ذلك من النتائج الموجودة في صفحات هذا البحث أسأله تعالى التوفيق والسداد وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

الهوامش والتعليقات:

- (١) سورة آل عمران الآية: ١٠٢.
(٢) سورة النساء الآية: ١.
(٣) سورة الأحزاب الآيتين: ٧٠-٧١.
(٤) سورة الروم الآية: ٢١.
(٥) ينظر: سنن أبي داود، ٤٦/٦.
(٦) ينظر: منهج القرآن الكريم في إصلاح المجتمع، محمد السيد يوسف، ١٦.
(٧) سورة الحجر الآية: ٩.
(٨) سورة المائدة الآية: ٤٨.

- (٩) في ظلال القرآن سيد قطب، ٩٠١/٢.
- (١٠) سورة الاعراف الاية: ١٥٨.
- (١١) سورة الفرقان الاية: ١.
- (١٢) هو الحافظ ابو اسحاق ابراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، ولد في غرناطة، مالكي المذهب له مصنفات ابرزها الموافقات والاعتصام توفي رحمه الله سنة (٧٩٠هـ) ينظر: الاعلام، للزركلي، ٧٥/١.
- (١٣) سورة المائدة جزء من الاية: ٣.
- (١٤) سورة يونس الاية: ٥٧.
- (١٥) سورة الاسراء الاية: ٩.
- (١٦) ينظر: الموافقات في اصول الشريعة، ٢٣٣/٣.
- (١٧) ينظر: اصول الدعوة، د.عبدالكريم زيدان، ٥٢.
- (١٨) سورة الروم الاية: ٣٠.
- (١٩) ينظر: منهج القرآن الكريم في اصلاح المجتمع، محمد السيد يوسف، ١٩.
- (٢٠) سورة ال عمران الاية: ١٦٤.
- (٢١) تفسير المراغي، احمد مصطفى المراغي، ١٠٣/٢.
- (٢٢) سورة الانعام الاية: ١٩.
- (٢٣) ينظر: مفاتيح الغيب، للرازي، ٢٩٣/٦.
- (٢٤) في ظلال القرآن، سيد قطب، ٢٨٣٥/٥.
- (٢٥) ينظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، مادة: (نشن) ٩٩١.
- (٢٦) ينظر: لسان العرب لابن منظور، مادة: (نشن) ٤١٧/٥.
- (٢٧) سورة البقرة الاية: ٢٥٩.

- (٢٨) ينظر: حقائق التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل، للزمخشري، ١٤٨.
- (٢٩) البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم، ٧٦/٤.
- (٣٠) الشرح الكبير، للدردير مع حاشية الدسوقي، ٣٠٦/٢.
- (٣١) النظم المستعذب في شرح غريب المهذب، لابن بطل (حاشية المهذب ٧١/٢).
- (٣٢) المبدع شرح المقنع، لابن مفلح، ٢١٤/٧.
- (٣٣) جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري، ٦٤/٤.
- (٣٤) ينظر: الجامع لاحكام القرآن، القرطبي، ١٤٧/٥.
- (٣٥) ينظر: روح المعاني، الالوسي، ٢٥/٣.
- (٣٦) ينظر: المغني، لابن قدامة، ١٨٩/٨. و مغني المحتاج، للخطيب الشربيني، ١٦٩/٥.
- (٣٧) سورة النساء الاية: ٣٤.
- (٣٨) سورة النساء الاية: ١٢٨.
- (٣٩) سورة النساء الاية: ٣٥.
- (٤٠) سورة الاحزاب جزء من الاية: ٣٣.
- (٤١) ينظر: جامع البيان، الطبري، ٥٩-٦٠/٤. والجامع لاحكام القرآن، القرطبي، ١٤٦/٥.
- (٤٢) سورة النساء الاية: ٣٤.
- (٤٣) ينظر: المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم، د.عبدالكريم زيدان، ٢٨٩.
- (٤٤) سورة النساء جزء من الاية: ٣٤.
- (٤٥) ينظر: اسباب النزول وبهامشه الناسخ والمنسوخ، للواحدي، ١١١-١١٢. وروح المعاني، الالوسي، ٢٤/٣.
- (٤٦) رواه الطبري من رواية قتادة وجريير بن حازم عن الحسن وابن جريج والسدي ٦٠/٤. وينظر: روح المعاني، الالوسي، ٢٤/٣.

- (٤٧) ينظر: روح المعاني، الالوسي، ٢٤/٣.
- (٤٨) سورة النساء جزء من الآية: ٣٤.
- (٤٩) ينظر: تفسير المراغي، مصطفى المراغي، ٢٠٥/٢.
- (٥٠) ينظر: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، للفيروزآبادي، ٣٠٨/٤-٣٠٩.
- (٥١) ينظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ٨٣٤.
- (٥٢) ينظر: المصدر نفسه ٧٧٨. و بصائر ذول التمييز، للفيروزآبادي، ١٥٢/٤.
- (٥٣) ينظر معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ٨٣٤.
- (٥٤) ينظر: المصدر نفسه، ٧٧٩.
- (٥٥) ينظر: المصدر نفسه،
- (٥٦) ينظر: بصائر ذول التمييز، للفيروزآبادي، ٢٤٠/٥.
- (٥٧) هو الخليل بن احمد الفراهيدي الازدي عالم العربية بصري (ت ١١٧٠ او ١١٧٥هـ) ينظر: طبقات الزبيدي، ٤٣.
- (٥٨) ينظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ١٠٢٤.
- (٥٩) ينظر: المعجم المفصل في تفسير غريب القرآن الكريم، محمد التونجي، ٤٩٣.
- (٦٠) لسان العرب لابن منظور، مادة (ضجع) ٢٥٥٤/٤.
- (٦١) القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، مادة (ضرب) ٩٨/١-٩٩.
- (٦٢) سورة النساء الآية: ١٠١.
- (٦٣) سورة محمد الآية: ٤
- (٦٤) سورة النحل جزء من الآية: ٧٥.
- (٦٥) سورة ابراهيم الآية: ٤٥.

- (٦٦) ينظر: إصلاح الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، للدماغاني، ٢٨٨.
- (٦٧) ينظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ٤٨٢.
- (٦٨) هو ابو جعفر يزيد بن القعقاع المخزومي المدني القارئ تابعي مشهور كبير القدر، قال ابن معين: كان امام اهل المدينة واصح الاقوال في وفاته: أنه توفي بالمدينة سنة ١٣٠هـ. ينظر: غاية النهاية، لابن الجزري، ١/٣٨٢-٣٨٤. والاعلام، للزركلي، ١٨٦/٨، وصفحات في علوم القراءات، السندي، ٢٤٤-٢٤٥.
- (٦٩) ينظر: اتحاف فضلاء البشر، البنا، ٢٤١. وفتح القدير، للشوكاني، ١/٦٨٩.
- (٧٠): النشر في القراءات العشر، ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ) ١٨٧/٢. واتحاف فضلاء البشر، البنا، ٢٤١. وروح المعاني، الالوسي، ٣/٢٤.
- (٧١) ابو عبدالرحمن عبدالله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي من السابقين المهاجرين من الصحابة عرف بالنسك قارئ متقن وفقهه توفي رحمه الله سنة (٣٢هـ) ينظر: الاعلام، للزركلي، ٤/١٣٧.
- (٧٢) هو ابراهيم بن يزيد بن قيس الاسود بن عمرو بن ربيعة بن حارثة بن سعد بن مالك بن النخع فقيه واحد الائمة المعروفين بالفقه في الاسلام توفي رحمه الله سنة (٩٦هـ) ينظر: الاعلام، للزركلي، ٥/٨٩.
- (٧٣) ينظر: الجامع لاحكام القرآن، القرطبي، ٥/١٤٨. و اتحاف فضلاء البشر، البنا، ٢٤١.
- (٧٤) ينظر: الدر المصون، للسمين الحلبي، ٣/٦٧٠.
- (٧٥) ينظر: التبيان في إعراب القرآن، للعكبري، ١/٣٠٥.
- (٧٦) المصدر نفسه.
- (٧٧) ينظر: الدر المصون في علم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي، ٣/٦٧١.
- (٧٨) ينظر: التبيان، للعكبري، ١/٣٠٥. والدر المصون، للسمين الحلبي، ٣/٦٧٢.
- (٧٩) ينظر: المحرر الوجيز، لابن عطية، ٢/٥٨.

- (٨٠) ينظر: ارشاد العقل السليم لمزايا الكتاب الكريم، ، لابي السعود، ١٧٣/٢.
- (٨١) ينظر: التفسير الكبير، الرازي، ٨٩/١٠.
- (٨٢) الكناية: لفظ اريد به لازم معناه مع جواز إرادة معناه حينئذ ينظر: الايضاح، القزويني، ٢٤٨.
- (٨٣) ينظر: الكشاف، للزمخشري، ٢٣٥.
- (٨٤) ينظر: معجم مفردات الفاظ القرآن الكريم، فؤاد عبدالباقي، ٣٨٦. وشرح اسماء الله الحسنی، محمود عبدالرزاق، ٥٤.
- (٨٥) ابراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن ابي بكر البقاعي (ت ٨٨٥هـ) ينظر: شذرات الذهب، ٣٤٠/٧. والاعلام، للزركلي، ٥٦/١.
- (٨٦) نظم الدرر في تناسب الايات والسور، للبقاعي، ٢٥٣/٢.
- (٨٧) ينظر: السراج المنير، للشربيني، ٢٩٨/١.
- (٨٨) ينظر: زاد المسير، لابن الجوزي، ٢٤٣.
- (٨٩) ينظر: جامع البيان، الطبري، ٥٩/٤.
- (٩٠) ينظر: روح المعاني، الالوسي، ٢٣/٣.
- (٩١) سورة النساء جزء من الاية: ٣٤.
- (٩٢) هو الحافظ الفقيه قاضي القضاة علي بن محمد بن حبيب ابو الحسن الماوردي، ولد في البصرة وانتقل الى بغداد، صاحب التصانيف الكثيرة ابرزها تفسره النكت والعيون، توفي في بغداد سنة (٤٥٠هـ) ، ينظر: الاعلام، للزركلي، ٣٩٣/٩.
- (٩٣) هو ابو الفرج عبدالرحمن بن ابي الحسن علي بن محمد القرشي التميمي البكري فقيه حنبلي محدث ومؤرخ ومتكلم ولد ببغداد وحظي بشهرة واسعة ومكانة كبيرة في الخطابة والوعظ والتصنيف توفي رحمه الله سنة (٥٩٧هـ) ينظر: شذرات الذهب، لابن العماد ٣٢٩/٤.

علاج نشوز الزوجة على وفق المنظور القرآني - دراسة وتحليل -

د. سعد عبدالله محمد

- (٩٤) هو عمر بن محمد بن احمد بن اسماعيل، عالم بالتفسير والادب والتاريخ من فقهاء الحنفية ولد في (نسف) واليه نسبتة توفي رحمه الله في سمرقند سنة (٥٦٠هـ) ينظر: الاعلام، للزركلي، ٢٢٢/٥.
- (٩٥) ينظر: النكت والعيون، الماوردي، ١/ ٤٨٠. وزاد المسير، لابن الجوزي، ٢٤٣. ومدارك التنزيل، للنسفي، ٣١٠/١.
- (٩٦) ينظر: تفسير المراغي، مصطفى المراغي، ٢٠٦/٢.
- (٩٧) ينظر: التفسير الوسيط، د. وهبة الزحيلي، ٣١٦/١.
- (٩٨) ينظر: النكت والعيون، الماوردي، ١/ ٤٨٠. وزاد المسير، لابن الجوزي، ٢٤٣. ومدارك التنزيل، للنسفي، ٣١٠/١. وتفسير المراغي، مصطفى المراغي، ٢٠٦/٢. والتفسير الوسيط، د. وهبة الزحيلي، ٣١٦/١.
- (٩٩) ينظر: في ظلال القرآن، سيد قطب، ٦٥١/٢.
- (١٠٠) سورة النساء الآية: ٣٤.
- (١٠١) ينظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ٨٣٤.
- (١٠٢) ينظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ١٧٦/٢.
- (١٠٣) ينظر: وردت بالفاظ في مسند الامام احمد ٢٥١/٢ رقم الحديث (٧٤١٥) والنسائي، ٦٨/٦ رقم الحديث (٣٢٣١)، والمستدرک، للحاكم، ١٧٥/٢ رقم الحديث (٢٦٨٢) وقال صحيح على شرط مسلم وقال الذهبي على شرط مسلم.
- (١٠٤) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ١٧٦/٢.
- (١٠٥) حقائق التنزيل، الزمخشري، ٢٣٥.
- (١٠٦) التفسير الكبير، للفخر الرازي، ٨٩/١٠.
- (١٠٧) سورة النساء جزء من الآية: ٣٤.

- (١٠٨) ينظر: جامع البيان، الطبري، ٦٤/٤. والنكت والعيون، للماوردي، ٤٨١/١ - ٤٨٢. وزاد المسير لابن الجوزي، ٢٤٣.
- (١٠٩) تفسير المنار، محمد رشيد رضا، ٥٨/٥. بتصرف
- (١١٠) سورة النساء الآية جزء من الآية: ٣٤.
- (١١١) جامع البيان، الطبري، ٦٤ / ٤.
- (١١٢) النكت والعيون، الماوردي، ٤٨٢/١.
- (١١٣) ينظر: زاد المسير، لابن الجوزي، ٢٤٣.
- (١١٤) ينظر: مدارك التنزيل، النسفي، ٣١٠/١.
- (١١٥) سورة النمل الآية: ١٢٥.
- (١١٦) ينظر: المفصل في احكام المرأة، د. عبدالكريم زيدان، ٣١٢-٣١٣.
- (١١٧) سورة النساء جزء من الآية: ٣٤.
- (١١٨) اخرجه الامام احمد في مسنده عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يدخل على نسائه شهراً، ٣٣/٦، رقم الحديث (٢٤٠٩٦) الحديث اسناده صحيح على شرط الشيخين.
- (١١٩) ينظر: النشوز، د. صالح بن غانم، ٤٠.
- (١٢٠) صحيح مسلم، ٤/٤١٩٨٤ رقم الحديث: (٢٥٦١).
- (١٢١) ينظر: جامع البيان، الطبري، ٦٤/٤. والنكت والعيون، للماوردي، ٤٨١/١ - ٤٨٢. وزاد المسير لابن الجوزي، ٢٤٣.
- (١٢٢) جامع البيان، الطبري، ٦٨/٤-٦٩.
- (١٢٣) المصدر نفسه.
- (١٢٤) المصدر نفسه.
- (١٢٥) المصدر نفسه.

علاج نشوز الزوجة على وفق المنظور القرآني - دراسة وتحليل -

د. سعد عبدالله محمد

- (١٢٦) ينظر: سنن ابي داود، ٢/٢١٠ رقم الحديث (٢١٤٤) وقال النووي الحديث حسن
ينظر: رياض الصالحين، ١/١١٣.
- (١٢٧) الجامع لاحكام القران، القرطبي، ٥/١٤٩.
- (١٢٨) المصدر نفسه.
- (١٢٩) ينظر: جامع البيان، الطبري، ٤/٧٠. والجامع لاحكام القران، القرطبي، ٥/١٤٩. و
المفصل، عبدالكريم زيدان، ٧/٣١٦.
- (١٣٠) ينظر: البحر الزخار، احمد بن يحيى، ٤/٨٨.
- (١٣١) ينظر: روح المعاني، الالوسي، ٣/٢٥.
- (١٣٢) ينظر: ينظر: سنن ابي داود، ٢/٢١٠ رقم الحديث (٢١٤٤)
- (١٣٣) ينظر: عون المعبود، للفيروز آبادي، ١٢/٢٠٠.
- (١٣٤) ينظر: شرح صحيح مسلم، النووي، ١٦/٣٦٥.
- (١٣٥) المغني، لابن قدامة، ٩/٧٤٤.
- (١٣٦) سورة النساء، جزء من الاية: ٣٤.
- (١٣٧) الكشف، الزمخشري، ٢٣٥.
- (١٣٨) ينظر: جامع البيان، الطبري، ٤/٧١. وتفسير المراغي، مصطفى المراغي، ٢/٢٠٧.
- (١٣٩) سنن ابي داود، ٦/١٨٥. رقم الحديث (٢١٤٧) في كتاب النكاح، باب: ضرب
النساء. صحيح.
- (١٤٠) جامع الترمذي، ٤/٣٢٦. رقم الحديث (١١٦٣) في كتاب الرضاع، باب ماجاء في
حق المرأة على زوجها.
- (١٤١) ينظر: كشف الاستار، الهيثمي، باب ضرب النساء رقم الحديث (١٤١٤).
- (١٤٢) سنن ابن ماجه، ١/٦٣٨.
- (١٤٣) ينظر: سبل السلام، للصنعاني، ٣/١٩٦. والمفصل، عبدالكريم زيدان، ٣١٨.

(١٤٤) ينظر: الام، للشافعي، ٢٨٨/٨. والمحلى، لابن حزم، ١٧٦/٩. والمفصل، عبدالكريم

زيدان، ٣١٠/٧. احكام نشوز الزوجة، معتصم عبدالرحمن، ١٦٧.

(١٤٥) سورة النساء جزء من الآية: ٣٤.

(١٤٦) ينظر: القرطبي، ١٥٠/٥.

(١٤٧) ينظر: المصدر نفسه، ١٥٠/٥. وروح المعاني، اللوسي، ٢٦/٣. تفسير المراغي،

مصطفى المراغي، ٢٠٩ / ٢

قائمة المصادر والمراجع

وهي بعد القرآن الكريم:

- ١- اتحاف فضلاء البشر في القراءات الاربعة عشر، شهاب الدين احمد بن محمد بن عبد الغني السديطي الشهير بالبنا (١١١٧هـ) دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ٢- ارشاد العقل السليم الى مزايا الكتاب الكريم، لابي السعود محمد بن محمد بن مصطفى (ت ٩٨٢هـ) دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان، د.ت.ط.
- ٣- اسباب النزول وبهامشه كتاب النسخ والمنسوخ، لابي الحسن علي بن احمد الواحدي النيسابوري، عالم الكتب، بيروت - لبنان، د.ت.ط.
- ٤- إصلاح الوجوه والنظائر، الحسين بن محمد الدامغاني، دار العلم للملايين، بيروت - لبنان، الطبعة الاولى، ١٩٧٠م، تحقيق: عبدالعزيز سيد الاهل.
- ٥- اصول الدعوة، د.عبدالكريم زيدان، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، الطبعة التاسعة، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ٦- الاعلام، خير الدين الزركلي، دار الكتب العلم للملايين، بيروت - لبنان، الطبعة السادسة، ١٩٨٤م.
- ٧- الام، للامام ابي عبدالله محمد بن ادريس الشافعي (٢٠٤هـ) دار المعرفة، بيروت - لبنان، ١٩٧٣م. د.ط.

علاج نشوز الزوجة على وفق المنظور القرآني - دراسة وتحليل -

د. سعد عبدالله محمد

- ٨- الايضاح في علوم البلاغة (المعاني والبيان والبديع) ، الشيخ الخطيب القزويني دار الفكر العربي، بيروت-لبنان، الطبعة الاولى ٢٠٠٠م، تحقيق: د. رحاب عكاوي.
- ٩- البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الانصار، احمد بن يحيى المرتضى، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، د.ت.ط.
- ١٠- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (٨١٧هـ) المكتبة العلمية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، د.ت.ط، تحقيق: محمد علي النجار.
- ١١- التفسير الكبير، لمحمد بن عمر بن الحسين القرشي فخر الدين الرازي(ت٦١٦هـ) الطبعة الثانية، طهران، دار الكتب العلمية، د.ت.ط.
- ١٢- تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل، لابي القاسم جار الله بن عمر الزمخشري الخوارزمي (ت٥٣٨هـ) دار المعرفة، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- ١٣- تفسير المراغي، احمد مصطفى المراغي، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان الطبعة الاولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
- ١٤- تفسير المنار، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة-مصر، ١٩٩٠م.
- ١٥- التفسير الوسيط، د.وهبة الزحيلي، دار الفكر المعاصر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
- ١٦- تفسير آيات الاحكام في القرآن، محمد علي الصابوني، دار احياء التراث العربي، بيروت-لبنان، الطبعة الاولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- ١٧- جامع البيان في تأويل القرآن، لابي جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ) دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥.
- ١٨- جامع الترمذي سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي السلمي(ت٢٧٩هـ) دار احياء التراث العربي، تحقيق: احمد محمد شاكرواخرون، د.ت.ط.

- ١٩- الجامع لاحكام القرآن، لابي عبد الله محمد بن احمد الانصاري القرطبي، المكتبة التوفيقية للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، تحقيق: عماد زكي البرارودي، وخيري سعيد، د.ت.ط.
- ٢٠- الدر المصون في علم الكتاب المكنون، لاحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ)، تحقيق: د.احمد محمود الخراط، دار القلم، دمشق - سوريا، د.ت.ط.
- ٢١- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، العلامة ابي الفضل شهاب الدين السيد محمود الالوسي البغدادى (ت ١٢٧٠هـ) دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الاولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ٢٢- زاد المسير في علم التفسير، للامام ابي الفرج جمال الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ) دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
- ٢٣- زاد المسير في علم التفسير، للامام ابي الفرج جمال الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ) دار احياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الاولى، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ٢٤- سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع ادلة الاحكام، لمحمد بن اسماعيل الامير اليميني الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) مكتبة الصفا للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، الطبعة الاولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م.
- ٢٥- السراج المنير في الاعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، لشمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، مطبعة بولاق (الاميرية) القاهرة - مصر، ١٢٨٥هـ، د.ط.
- ٢٦- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد ابو عبدالله القزويني (ت ٢٧٥هـ) دار الفكر، بيروت - لبنان، تحقيق: فؤاد عبدالباقي د.ت.ط.
- ٢٧- سنن ابي داود، سليمان بن الاشعث ابو داود السجستاني الأزدي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، د.ت.ط.

علاج نشوز الزوجة على وفق المنظور القرآني - دراسة وتحليل -

د. سعد عبدالله محمد

- ٢٨- السنن الكبرى، لابي عبدالرحمن بن شعيب النسائي، تحقيق: عبدالغفار سليمان وسعيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الاولى، ١٤١١هـ-١٩٩١م
- ٢٩- شرح اسماء الله الحسنى الثابتة في القرآن والسنة، محمود عبدالرزاق الرضواني، مكتبة دار الرضوان -مصر، الطبعة الاولى، ٢٠٠٤م.
- ٣٠- صحيح مسلم بشرح النووي، دار الكتب العلمية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، د.ت.ط.
- ٣١- صفحات في علوم القراءات، د.عبدالقيوم بن عبدالغفور السندي، دار البشائر الاسلامية، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ٣٢- صفوة التفاسير، محمد علي الصابوني، دار احياء التراث العربي، بيروت-لبنان، الطبعة الاولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- ٣٣- عون المعبود شرح سنن ابي داود، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، الطبعة الثالثة، ١٩٧٣م.
- ٣٤- غاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزري، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢هـ.
- ٣٥- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، للامام محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: سيد ابراهيم، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- ٣٦- في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، بيروت-لبنان، والقاهرة، الطبعة السابعة عشر، ١٤١٢هـ.
- ٣٧- فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبدالرؤوف المناوي، الكتبه التجارية الكبرى - مصر، الطبعة الاولى، ١٣٥٦هـ.
- ٣٨- القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (٨١٧هـ)، دار الجيل للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، د.ت.ط.

- ٣٩- لسان العرب، لابي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الافريقي المصري، دار المعارف للطباعة والنشر والتوزيع، مصر - القاهرة، د.ت.ط. ، تحقيق: عبدالله علي الكبير وآخرون.
- ٤٠- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للقاضي ابو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الاندلسي، تحقيق: المجلس العلمي بفاس، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.
- ٤١- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للقاضي ابو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الاندلسي، تحقيق: عبدالسلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- ٤٢- المحلى، لابي محمد علي بن احمد بن سعيد بن حزم (ت ٤٥٦هـ) المكتب التجاري للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، د.ت.ط.
- ٤٣- مدارك التنزيل وحقائق التأويل، للامام عبدالله بن احمد بن محمود النسفي (ت ٧٠١هـ) دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، الطبعة الاولى، ١٤٠٨-١٩٨٩م.
- ٤٤- المعجم المفصل في تفسير غريب القران الكريم، د.محمد التونجي، دار الكتب العلمية، بيروت -لبنان، الطبعة الاولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٢م.
- ٤٥- معجم مقاييس اللغة، لابي الحسين احمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ) دار احياء التراث العربي، الطبعة الاولى ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ٤٦- المفردات في غريب القران الكريم، الحسين بن محمد المعروف بالراغب الاصبهاني، مكتبة الانجلو المصرية، د.ت.ط.
- ٤٧- المغني، لابن قدامة عبدالله بن احمد بن محمد المقدسي، دار الحديث، القاهرة - مصر، الطبعة الاولى، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
- ٤٨- النشر في القراءات العشر، لابي الخير محمد بن محمد الدمشقي الشهير بابن الجزري (ت ٨٣٣هـ) دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ٤٩- النشوز ضوابطه، حالاته اسبابه طرق الوقاية منه وسائل علاجه في ضوء القران والسنة، د.صالح بن غانم، دار بلنسية للطباعة والنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية- الرياض، الطبعة الرابعة، ١٤١٧هـ

- ٥٠- نظم الدرر في تناسب الايات والسور، لبرهان الدين ابي الحسن البقاعي، تحقيق: عبدالرزاق غالب المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.
- ٥١- النكت والعيون، لابي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري (٤٥٠هـ) مؤسسة الكتب الثقافية للطباعة والنشر، بيروت -لبنان د.ت.ط.

Abstract

This research tries to Know the way of treating by the Holy Quran to case of Recalcitrance wife , to be supporter to the families to solve the problems according to the Qurans methods.The study include introduction ,preface and two study ,the first specialize to study the concept of the Recalcitrance , its situations and it causes. the second is analytical study of the verse (34) of surat AL_Nisaa according to the cause of its recite , and the Occasion of the verse that before it and analyst the Odd vocalizations , and Knew the quranic racist that has and the express faces and the Rhetorical faces and the general comprehensive meaning to the verse and the most important benefits that conclude from the study of the verse and the conclusion with the most important vaults of the research an a list of the resources and references.